

المطلب الأول

دّوافع الحرب في الإسلام

رأينا في المبحث السابق كيف أن الإسلام هو دين السلام ، والسلام هو الأصل في العلاقات الإنسانية بين بن البشر جميعاً لينعم الجميع على ظبر البساطة بنعمه الامن وهي من أجل النعم ، ورأينا كذلك أن الإسلام قد بن حرب ودرأ آثاره على السلام في كل ما أمرهم ، إلا أن السلام فيه له قواعده ومبادئه التي إن حاد عنها كان مرفوضاً ، ومن هنا فالإسلام يؤثر السلام على الحرب ، وإيثار السلام على الحرب في الإسلام إنما هو حرص من الإسلام على حياة الإنسان التي يجب أن ت-chan حرصاً بلغ الغاية في الحفاظ عليها إلى حد أنه اعتبر قتل نفس واحدة بغير حق قتل للبشرية جميعاً وفي ذلك يقول الله تعالى : (من أجل ذلك كتبنا علىبني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكانما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعاً) (١)

وحتى قتل النفس خطأ له جراؤه الرادع وذلك قول الله تعالى : (وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم ينكرون وبينهم مياثق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة) (٢) .

والنتيجة هي احترام الإسلام للحياة الإنسانية والتاكيد على أن هناك وسائل أخرى غير الحرب يمكن أن ندعوا بها إلى الله تعالى ويتبين ذلك المعنى بما يلي :

(١) سورة المائدة آية رقم : ٢٢ .

(٢) سورة المائدة : آية رقم : ٩٣ .

حيث يرسم المخصوص صورة العرب المسلمين جندياً عتّل صهوة جواده وفي يده سيف وهذه اليد أطول من الأخرى ثم يلاحق الرجل القربى في محاولة للانقضاض عليه يفعلون هذا متاجهelin الواقع التاريخي الذي يحيط ما يمكرون إذ يقصرون معنى الحرب في الإسلام على جهة عسكرية وجيوش تقاتل ثم أشلاء ... ودماء وضحايا^(١).

وهو كلام باطل فارغ يدل على ضحالة عقل من يدعوه ، لامر غاية في الوضوح ويقبله كل أدمى أيا كان دينه على ظهر البسيطة ، هذا الأمر هو الدفاع عن النفس والعرض والمال والحياة بصنّة عامة ، يتعين هذا الدفاع ويفرض إذا كان آخر الدواء وذلك بعض ما يشير إليه قول الله تعالى : (وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبُرُّ هُمْ يَنْتَصِرُونَ) ^(٢) .

وماذا على المظلوم إذ هب يدافع عن نفسه بنفس سلاح عدوه ؟
لا شن عليه ولا سبيل ^(٣) .

ومن هنا نستطيع القول بأن هناك دوافع للحرب في الإسلام عن القران الكريم ببيانها فقد وردت آيات قرآنية قطعية الدلالة تحدد هذه الدوافع منها قول الله تعالى : (أَذْنَ اللَّهِ لِلَّذِينَ يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَأَنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقِدِيرٌ) ^(٤) ، قوله تعالى : (وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ) ^(٥)

(١) الجهاد مفهومه وضوابطه : ١ . د / محمود محمد محمد عمارة ، ص ٩ ، ١٠ - ط : التوحيد - أول - ت - ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م .

(٢) سورة الشورى : آية رقم : ٣٩ .

(٣) الجهاد مفهومه وضوابطه : ص ٩ . مرجع سابق .

(٤) سورة الحج : آية رقم : ٣٩ .

(٥) سورة البقرة : آية رقم : ١٩٠ .

، قوله : (وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَبَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ) (١) ،
 قوله : (وَإِنْ تَكُنُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتَلُوْا
 أَئِمَّةَ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا يُعْمَلُونَ لَهُمْ لِغَلِيمٍ يَنْتَهُونَ) (٢) . وقوله : (وَمَا لَكُمْ لَا
 قَاتَلُوْنَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ
 الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا أُخْرِجَنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرِبَةِ الظَّالِمُونَ أَهْلُهُمْ وَاجْحَلُ لَنَا
 مِنْ لَدُنْكُمْ وَلَيْأَ وَاجْحَلُ لَنَا مِنْ لَدُنْكُمْ تَصِيرًا) (٣) .

هذه الآيات تحدد دافعين جامعين لشرعية الحرب * ضد
 الكفار وهما :

١ - دفع الظلم والعدوان .

٢ - قطع الفتنة .

ويتبين ذلك في أربع صور :

الأولى: دفع الاعتداء الذي وقع فعلاً على المسلمين وهو الاعتداء
 على وطنهم وانفسهم وحرماتهم وأموالهم وكان هذا عين ما فعلته
 قريش بالسلميين منذ بداية الدعوة إلى أن فتحت مكة فقد أثروا
 بالسلميين صنوفاً من العذاب وسلبوها ممتلكاتهم وشنوا هجمات على دار

(١) سورة البقرة : آية رقم : ١٩٣ .

(٢) سورة التوبة : آية رقم : ٤٣ .

(٣) سورة النساء : آية رقم : ٧٤ .

* الحرب في الإسلام تسمى جهاداً . ومن هذا إماه إلى أنها ليست حرب قتل وغلب
 ولكنها دعوة للحق . وحياة له من أن يعتدى عليه وفتح الطريق ليصل إلى
 النفوس . وإزاله الحواجز المانعة . ولذلك كان على القائد الذي يقود جيش
 الإسلام إلى الجihad أن يدعوهم إلى الإسلام - الدعوة إلى الإسلام للإمام / محمد أبو
 زهرة ص ٦٦ ط : دار الفكر العربي .

المجزرة بالمدينة . فكان من حق المسلمين أن يحاربوا كفار قريش في أداء الجزيرة . وهذا حق طبيعي للدفاع الحضري يعترف به الجميع من الفقهاء وعلماء القانون (١) .

الثانية : دفع العدوان المتوقع بظهور دلائله المؤكدة ، ومن السخيف انتظار هجوم العدوان علينا في عقر دارنا إذ ما غزى قوم في عقر دارهم إلا ذلوا كما قال سيدنا على رضي الله عنه (٢) فكانت المبادرة والاستعداد خير وسيلة للدفاع . وكانت سياسة الرسول الحرية الموجهة ضد الروم والفرس من هذا القبيل حيث تجلت بوادر العدوان من الدولتين حينذاك فقد مرق كسرى ملك الفرس كتاب رسول الله ، أما الروم فقد قتلت مبعوثاً دبلوماسياً للمسلمين كما قتلت من دخلوا في الإسلام وكانوا تحت سيطرتهم فكانت غزوة تبوك في آخر حياة الرسول وأصر أبو بكر الصديق على إنفاذ الجيش الذي بعثه الرسول رغم وفاته .

الثالثة : نصر المستضعفين من المسلمين الواقعين تحت سيطرة العدو واستبداده فالمسلمون كالجسد الواحد إذا اشتكت منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى (٣) .

إذا ظلم واعتدى على مسلم في الغرب فعل المسلمين في الشرق بذل ما في وسعهم لنجدته أخيهم للظلم وكان هذا وضع المسلمين بمكة الذين متعمق عنده اللحاق بالرسول في دار المجزرة بالمدينة ، وكان هذا أيضاً من أسباب فتح مكة بعد أن نقضت قريش العهد من جانبهم بشن الإغارة على خزانة - حليف الرسول عن - طريق نبكر حليفهم ولكن ورد استثناء على هذا السبب وهو (إلا على قوم

(١) العلاقات الدولية في الإسلام : د / وهبة الرحيل - ص ٣٠ - ط : مؤسسة الرسالة بيروت - أولى - ١٤٠١ - ١٩٨١ م .

(٢) السابق - ص ٧٦ .

(٣) صحيح مسلم : ج ١٦ - ص ١٤ - ك: البر والصلة والأدب - باب تراحم المسلمين وتعاطفهم ط : المطبعة المصرية ومكتبتها بدون تاريخ .

بینکم وبينهم ميثاق) (١) وما لم يحدث ما ينقض الميثاق أو العهد على المسلمين الكف عن قتالهم والتحمّل على وضع المستضعفين بدار الكفر مبالغة في التزام الوفاء بالعهد .

الرابعة : قطع دابر الفتنة وإزالة مصادرها من النظم العادلة للحرية تأميناً لحرية الدعوة ، والإسلام لا يكره أحداً على اعتقاده حيث يقول الله تعالى : (لا إكراه في الدين) (٢) ولكن يرغم الذين يقفون بالقوة في طريقه ويفتنون الناس عنه ، من أجل ذلك كانت الحروب الإسلامية ضد الطغاة المستبددين ، وبعد إزالة الحاجز من طريق الدعوة يكون الناس في كامل حرياتهم (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) (٣) وهذا أكبر دليل على أن الإسلام وصن الحرية للبشرية (٤) نعم فلا إكراه في الدين لأن الله تعالى لا يريد عنق عبيده وإنما يريد قلوب بشر تؤمن به وتحاول في سبيله بالنفس والمال وتشير دينه يقول فضيلة الشيخ / محمد متولى الشعراوى يرحمه الله : إن الذي يفرض بالقهر أحد المبادئ والذى يستمرى السوط وجبروت السلطان لاجبار الناس على مبدأ ما ... هذا الإنسان لا يؤمن بما يقهر الناس عليه لانه لو كان مؤمناً به لقال لليس ما هو هذا المبدأ ؟ ولا جاب هو وعرض أنس بن مبادئه ل تستقبله الناس بالرضا أو بغيره . فالمطلب الحرية ، والله لا يقبل أن يحير أحد على الإيمان به بالسوط لهذا قال في كتابه الكريم : (ولو شاء ربك لأن من في الأرض كلُّهم جمِيعاً أفلَتْ ثُرَّةُ النَّاسِ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ) (٥) .

(١) سورة الأنفال : آية رقم : ٧٢ .

(٢) سورة البقرة : آية رقم : ٢٥٦ .

(٣) سورة الكهف : آية رقم : ٢٩ .

(٤) التعابير السلسلة بين المسلمين وغيرهم داخل دولة واحدة : للأستاذ / سورج بن هدایات - ص ٩٨، ٩٧ - ط : دار السلام - أولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .

(٥) سورة يونس : آية رقم : ٤٩ .

لأن الناس جميعا لكن الله ترك الإيمان مع التعقل والاقتناع فلا إكراه في الدين ولا إجبار . منهجه الحق واضح ومنهج الباطل واضح من اهتدى إلى الإيمان وكفر بكل طغيان على العقل فقد استمسك بالعروة الوثقى - استمسك بأقوى الأسباب التي تمنعه من الانزلاق إلى الضلال .

ولنأخذ القدوة من الرسول (ﷺ) - هل أجر الرسول خصومه من الكفار والشركين وأهل الكتاب الذين كفروا به على الإيمان بما يحمله من رسالة ؟ لا لا ، يقول الرسول الكريم : المدح أمر واحد وهو بيد الله ، إن حمداً مطمئناً إلى أن منهجه محسن العرض لابد له من الفوز لذلك طلب من خصومه أن يقفوا بعيار سليم بعيار غير غوغائي ولا جاهيري

لأن الجمهرة تلقى بتبعة الأحكام على البعض ، فعندما تقوم مظاهره ضخمة ينطلق كل واحد بكلمة ، ولكن في لحظة التحقيق يرص كل إنسان تبعة المسؤولية على سواه لذلك يقول الحق سبحانه وتعالى لمؤلاه الذين عارضوا منهجه حمد : (قُلْ إِنَّمَا أَعْظُمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ شَيْئاً وَفَرَادِيَ لَمْ تَنْفَكُرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مَنْ جِئْنَاهُ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ تَبَيَّنَ بِهِ عِذَابٌ شَدِيدٌ) (١) .

إن الأمر هنا أن نقيم العقل خلصاً له بعيداً عن التقليد ، وإن نتأمل وجود الله وسيطرة منهجه وإحاطته فرداً فرداً ... أو اثنين ، ولنفكر هل أمر صاحب الرسالة حمد بعد أن عاشه كل الناس في عصره لم يكن حمداً صاحب عقل راجح ينجيكم بأفكاره من الملاك (٢) .

(١) سورة سبا : آية رقم : ٤٦ .

(٢) التربية الإسلامية : ص ٢٢، ٢٣ - بتصرف ط : مكتبة الزاد الإسلامي - القاهرة - بدون تاريخ .

- وختلص مما سبق إلى :**
- ١- أن المنهج وال الحرب في الإسلام شرع لدفع الاعتداء ورد كيد الظالمين
 - ٢- يجب أن تزال كل الحجر التي توضع في طريق الدعوة الإسلامية عن طريق جهاد هذه العرقيات .
 - ٣- الرسول لم يكره أحداً على الدخول في الدين لأن غاية ما يفعله الإكراه أن يخضع الرقاب لا القلوب .
 - ٤- لو كان الإسلام فرض بالإكراه كما يزعم الأعداء، لقلع عنه من اعتنقوه بعد زوال دولته وضياع شوكته ، إلا أن التاريخ يثبت العكس فتري أنه بعد أن رأىت دولة الإسلام وضاعت شوكته من الأندلس بعد أن ظل فيها تسعة قرون بقى فيها مسلمون أجلاء إلى يومنا هذا لأنهم أمموا عن رضا لا عن إكراه .
 - ٥- إن الرحمة الإنسانية توجب وقف المعتدي عن الاعتداء ومنع الظلم عن ظلمه ، ودفع الفساد في الأرض وضرره في مقتل ، ليحل محله الحق الذي ثبت دعائمه ورسخت في قلوب معتنقيه ، وذلك لا يكون إلا إذا قيل للمعتدي قف مكانك وقيل للمظلوم إن معك من يحميك ويدفع عنك شر الظلم فإن كان في الحرب قتل فإن فيها منع لسفك الدماء ، إن قام بها أهل الحق والعدل وهم المسلمون .

د حض افتراءات

وإذا كانت دوافع الحرب ومبرراته ما سلفت فإن في هذا إسقاط لكل الإدعاءات والافتاءات التي افتراها أعداء الإسلام ومن هذه الافتاءات :

١ - دعوى أن المسلمين لم يجاهدوا ولم يحاربوا عدواً إلا للفنيمة أو من أجل الدافع الاقتصادي .

٢ - أن المسلمين خرجن فاغين لروح عدوانية متصلة فيهم أو لتعطشهم للدماء ، وأن الإسلام انتشر بالسيف (١) .

أما عن الإدعاء الأول وهو :

١ - أن المسلمين لم يجاهدوا ولم يحاربوا عدواً إلا للفنيمة أو من أجل الدافع الاقتصادي .

فإننا نرد على ذلك بقولنا : لو كانت غاية المسلمين في حروبهم الفنية لما وصلوا إلى تلك الامصار الثانية والاقاليم البعيدة ولاقتصر رحفهم على المناطق الخصبة والجهات الفنية ، ولا يزحفون نحو الصحاري والمناطق الجدبية والاجراء القاحلة والقفار الواسعة التي لا تنتج إلا الشوك إذ نرى وهم يتقدمون على شواطئ إفريقيا الشمالية قد بثوا السرايا إلى قلب الصحراء فبعثوا بقوة فتحت دولية وأخرى تعمقت انتشار من ذلك (٢) .

(١) العرب تاريخ موجز لغيلب حن : ص ٦٤ - ط : دار العلم للملاتين - بيروت بدون تاريخ

(٢) العالم الإسلامي اليوم : ١ / محمود شاكر - ص ٢٢ - ط : دار الصحوة - القاهرة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

انطلق المسلمون في كل هذه الأصقاع على ما فيها من فيافي وفقار وكان دافعهما واحدا هو إعلاء كلمة الله والاستماتة في نشر دين الشريارة قوية يدفعها الإيمان العميق الذي ملا هذه النفوس المؤمنة التي قدف الله في سوادنا حب الإنسان الذي خلقه الله ليعبده فانطلقوا تاجيته مجاهدين فاكثرين يقصد اخراجه من الظلمات إلى النور ، ومن عباده العباد إلى عبادة رب العباد ويتركه ينعم بالحرية دون إكراه منهم ، وهما مواقف لا تختلف إلا في الاجلاء - رضوان الله عليهم - فهـنـا شاهـدـ على ذلك :

أولاً : موقف الصحابة الجليلين : ربعي بن عامر والمغيرة بن شعبة - رضي الله عنهما - في معركة القادسية سنة ١٤ هجرية ، وفي خلافة سيدنا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وجه الفاروق جيشاً نحو الفرس . لأنهم كانوا قد نبذوا المواثيق التي كانت عليهم . بقيادة سعد بن مالك الزهرى ، ولما تواجه الجيشان في القادسية ، بعث رستم قائد الفرس إلى سعد أن يبعث إليه برجل عاقل عالم بما أسأله عنه ، فبعث إليه المغيرة بن شعبة ، فلما قدم عليه جعل رستم يقول له : إنكم جبرئيل وكنا نحسن إليكم ونكتف بالآذى عنكم فارجعوا إلى بلادكم ولا غنج بحملتكم من الدخول إلى بلادنا فقال له المغيرة : إنما ليس طلبنا الدنيا وإنما همنا وطلبنا الآخرة ، وقد بعث الله إلينا رسولاً قال له : إنني قد سلطت هذه الطائفة أى - المؤمنين - على من لم يدع بيديه فأنا منتقى بهم منهم وأجعل لهم الغلبة ما داموا مقررين بين ، وهو دين الحق لا يرحب عنه أحد إلا ذل ولا يعتض به إلا عز ، فقال له رستم : قـمـ هـوـ ، فقال : أما عموده الذي لا يصلح شـرـ منه إلا به فـشـهـادـةـ أنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ وـاـنـ محمدـ رسولـ اللهـ ، والإقرار بما جاء ، من عند الله فقال : ما أحسن هذا ، وأى شـنـ أيضاً : قال أى المغيرة رضي الله عنه : وإخراج العباد من عبادة العباد إلى عبادة الله قال : وحسن هذا أيضاً ، وأى شـنـ أيضاً قال : والناس بنو آدم فـهـمـ أـخـوـةـ لـاـبـ وـاـمـ قال : وحسن أيضاً ، ثم قال رستم : أرأيت إن دخلنا في دينكم أترجعون عن بلادنا : قال أى والله لا تقرب بلادكم إلا في

بحارة أو حاجة قال : وحسن أيضاً قال : ولا خرج المغيرة من عنده ذاكر رستم رؤساء قومه في الإسلام فاتفوا ذلك وابوا أن يدخلوا فيه قبهم الله وأخراهم وقد فعل .

قالوا ثم بعث سعد بن مالك الزهرى - رضى الله عنه - إلى رستم رسولًا آخر بطلبه هو الصحابي الجليل ربعى بن عامر ، فدخل عليه وقد زينوا مجلسه بالنمارة الذهبية والزرابيب الخرير ، وأظهر اليواقيت واللآلل الثمينة والزينة العظيمة وعليه تاجه وغير ذلك من الامتعة الثمينة ، وقد جلس على سرير من ذهب ، ودخل ربعى بشباب صفيقة ، وسيف وترس وفرس قصيرة ، ولم يزل راكبها حتى داس بها على طرف البساط ثم نزل وربطها ببعض تلك الوسائل وأقبل عليه سلاحه ودرعه وبيضته على رأسه - أى واق كالخوذة الآن - فقالوا له ضع سلاحك فقال : إن لم اتقكم وإنما جنتم حين دعوئون فأن ترکتمون والا رجعت فقال : رستم اندنوا له فاقبل بيوكا على رمحه فوق النمارق فخرق عامتها ، فقالوا له ما جاءكم فقال : الله ابتعتنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله . ومن ضيق الدنيا إلى سعادتها ، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام ، فارسلنا بدينه إلى خلقه لدعوههم إليه ، فمن قبل ذلك قبلنا منه ورجعنا عنه (١) .

ومن هنا فإذا نرى من كلام الصحابة الجليلين - ربعى ، والغيرة - رضى الله عنهم - أنهما - قد انطلقا ومعهم إخوانهم من الصحابة - رضوان الله عليهم - نحو الفتح والجهاد ، وليس لهم غرض إلا الدعوة إلى دين الله سبحانه . فالقول بأنهم طلاب دنيا ، أو خرجوا من أجل الدافع الاقتصادي ، على ما قال الأفلاكون قول باطل عار عن الصواب ، ولا فماذا عليهم من القتال ، لو كان غرضهم هذا ، وقد عرضه قائد الفرس - عليهم - على ما سبق .

(١) البداية والنهاية : للحافظ بن كثير - ص ٣٧ ، ٣٩ - ط : مكتبة المعرف - بيروت الخامسة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م

ثانياً : موقف الصحابي الخليل عبد الله بن حذافة السهمي - رضي الله عنه - ولقد صور موقفه الإمام العلام ابن حجر فقال : وجه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - جيشا إلى الروم ، وفيهم عبد الله بن حذافة فاسروه ومن معه من المسلمين ، فقال له ملك الروم تنصر أشرك في ملكي وأزوجك ابنتي فأمر به فصلب ، وأمر برميه بالسهام فلم يجزع قاتل وامر بقتله فصب فيها الماء وأغلق عليه وأمر بالقاء أسير فيها فإذا عظامه تلوх قال : عنيت أن لي هائلة نفس تلقن هكنا في الله ، فعجب الملك فقال : قبل رأسك وإنما أخل عنك ، فقال وعن جميع أسرى المسلمين ، فقبل رأسه فخل عنهم ، فقدم بهم على عمر - رضي الله عنه - فقام عمر ، فقبل رأسه ^(١).

فلو كان عبد الله بن حذافة ومن معه - رضوان الله عليهم - قد خرجوا من المدينة يطلبون المال . فها هو المال ومعه السلطان قد أتيا إليهم في صفة واحدة وما على عبد الله بن حذافة إلا أن يقبل عرض الملك ، - تنصر أشرك في ملكي وأزوجك ابنتي - ولكن كيف يقبل عبد الله هذا . وهو يعلم بيقين قداسة البيعة التي عقدت بينه وبين الله ، فالله - عز وجل - قد خلق نفس عبد الله ونفوس المؤمنين حيما ، واشتراها منهم واعطاهما عوضا عنها الجنة ، وأبان أن شرط نجاح البيعة ، هو القتال والجبار في سبيل الله ، يقول الله تعالى : (إِنَّ اللَّهَ اشْرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَأْنَ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَ اللَّهُمَّ حَقًا فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أُفْقِي بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبِرُوا يَتَبَعَّكُمُ الْذِي بَأَيْمَنِهِ يَهُ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) ^(٢).

(١) الإصابة في تفسير الصحابة : ج ٢ ص ٢٩٧ - ترجمة رقم ٤٦٢ - ط: دار الفكر بدون تاريخ

(٢) سورة النوبة : آية رقم ١١١ .

إن قوة الإسلام الفاكحة لم تكن تستهدف أكثر من تحرير الشعوب من ذلك النفوذ الظالم المتمثل في حلوكم ، دون أن تفرض على هذه الشعوب دينها . بل تركت لها حرية العبادة وأقامت لها جوا من السلام والرحمة والعدل والتسامح . مما حدا باهل هذه الأمم إلى استيارة الإسلام ليكون دينا لها .

يقول أرنولد تويني : " لقد استطاع العرب المسلمون أن يحرروا من قبضة النفوذ الإغريقي والروماني جموعة الدول الشرقية التي تقع في المنطقة الممتدة من روسيا عبر شمال إفريقيا حتى إسبانيا ، وهي الدول التي ظلت خاصة للحكم الإغريقي الظالم قرابة ألف عام منذ أن فتير " الإسكندر الأكبر " الإمبراطورية الفارسية " (١) .

هذا عن الافتاء الأول وهو قول المفترى ، أن المسلمين خرجوا فاكين لاجل الحصول على المال ، أو بدافع اقتصادي ، وقد يحضر ، أما عن الإدعاء الثاني : وهو :

أن المسلمين خرجوا فاكين لروح عدوانية متصلة فيهم ، أو لتعطشهم للدماء ، وانهم نشروا دينهم بالسيف ، فإننا نراه ذا وجهين نرد عليهما وجبا وجبا :

الأول : أن المسلمين فتحوا وخرجوا تعطشا منهم للدماء لأنهم يحبون العداون على حد ما زعموا .

الرد عليه : إن هذا الوجه من الافتاء باطل ، وإذا كان دعاه هو " فيليب خس " وهو مستشرق ، فإن مستشرقا آخر من بن جنسه يرد دعاه - والفضل ما شهدت به الأعداء - ذلك المستشرق هو - غوستاف لوبيون - إذ ثبت أن الذين حاربوا من أجل التعطش لسفك الدماء هم غير العرب ، فيقول في معرض حديثه عن الحروب الصليبية

(١) العالم والغرب : ص ١٧ . ط : القومية للطباعة والنشر .

قال المؤرخ روبرت " وكان قومنا يحبون الشوارع والميادين وسطوح البيوت ليرروا عليهم من التقتيل وذلك كاللبوات التي خطفت صغارها ، وكانوا يذكورن الأولاد والشبان والشيخ ويقطعنهم أرباً أرباً ، وكلنوا لا يستيقون إنساناً وكانوا يشنقون أناساً كثرين بحبس واحد بغية السرعة، فما للعجب ! وما للغرابة ! أن تذبح تلك الجماعات الكبيرة من غير أن تفجّر ، وكان قومنا يقبضون على كل شئ يجدونه فيبقرن بطون الموتى ليخرجوا منها قطعاً ذهبياً فما للشراء وحب الذهب وكانت الدماء تسيل كالأنهار في طريق المدينة المخططة بالجيش فما لتلك الشعوب العمن المعدة للقتل (١) .

وأستمرت هذه الذئحة طوال النهار وطوال الليل (٢) .

وهذا القول الذي سجله لوبيون في كتابه عن المؤرخ روبرت يثبت أن المتعطشين للدماء هم الصليبيون - أهل الغرب - وليسوا العرب الفاكين حيث يصفهم لوبيون فيقول : " سيرى القاري حين يبحث في فتوح العرب وأسباب انتصاراتهم أن القوة لم تكن عاملًا في انتشار القرآن فقد ترك العرب المخلوبين حراراً في أديانهم فإذا حدث أن اعتنق بعض الأقوام النصرانية الإسلام واتخذوا العربية لغة لهم ، فذلك لما رأوا من عدل العرب الغاليين ، فالحق أن الأمم لم تعرف فاكين متسلحين مثل العرب ولا ديناً سحاً مثل دينهم (٣) .

ويقول - سيرت - و - أرنولد - " أن التسامح الذي يسيطر المسلمين الطافرون إلى العرب المسيحيين في القرن الأول من المجرة وقد استمر في الأجيال المتعاقبة ، ونستطيع أن نقرر بحق أن هذه القبائل

(١) حضارة العرب : ليوغستاف لوبيون - ص ٢٢٥ ، ترجمة محمد عادل زعيم ، مطبعة عيسى الخان .

(٢) تاريخ الحروب الحليبية : لستيفن رسمان - ترجمة د/ السيد الباز العريبي ، ج ١ ، ص ٤٢٦ . ط ١ بيروت الثانية ١٩٨١ م .

(٣) حضارة العرب : ص ١٣٧ ، سابق .

المسيحية التي اعتنت الإسلام إنما فعلت ذلك عن اختيار وإرادة حرة ، وإن العرب المسيحيين الذين يعيشون في وقتنا هذا بين جماعات مسلمة لشاهد على هذا التسامح (١) .

هذا عن الوجه الأول من الادعاء والرد عليه ، أما عن الوجه الثاني من الادعاء ، فهو قوله بأن الإسلام انتشر بالسيف وهو قول مردود بالاتى :

١ - لم ينتشر الإسلام بالسيف ، ولكنه انتشر بقوته الذاتية كعقيدة غالبة شاملة . وانتشر كذلك بعظمة مبادئه ووضوح تعاليمه وتأثثها . ولقد انتشر أولاً وقبل كل شئ لأن دعوة الحق بعث الله سبحانه بها خاتم الأنبياء والرسول محمد للناس كافة إلى قيام الساعة (٢) .

٢ - شبر المسلمون سيفوهم وهذه حقيقة ولكن في وجه من ؟ إنها في وجوه الاعداء الذين ناصبوا المسلمين العداء ثم كان الفتح بعد ذلك من ضروريات نشر الدعوة إلى الله تعالى .

ولم يكن للمسلمين مع غيرهم إلا أنهم جاؤتهم ، فكان الجوار طريق العلم بالإسلام ، وكانت الحاجة لصلاح العقل والعمل داعية الانتقال إليه ولو كان السيف ينشر دينًا فقد عمل في الرقاب للإكراه على الدين والإلزام بد مهدداً كل أمته لم تقبله بالإبادة والمحو من سطح البسيطة ومع كثرة الجيوش ووفرة العدد وبلغ القوة أسمى درجة كانت يمكن لها ، وابتدا ذلك العمل قبل ظهور الإسلام بثلاثة قرون كاملة واستمر في شدته بعد محن الإسلام سبعة أجيال أو يزيد ، فتلك عشرة

(١) الدعوة إلى الإسلام : ص ٥١ ، ترجمة د / حسن إبراهيم حسين ، ود / عبد الحميد عابدين ، وإساغيل التحراري ، ط : مكتبة النهضة المصرية - بدون تاريخ .

(٢) التاجر على التاريخ الإسلامي : د / أبو الوafa أحمد عبد الآخر - ص ١٧٥ بتصرف ، ط : الأهرام أولى - ت : ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .

قرون كاملة لم يبلغ فيها السيف من كسب عقائد البشر مبلغ الإسلام في أقل من قرن هذا ، ولم يكن السيف وحده بل كان الحسام لا يتقدم خطوة إلا والدعاة من خلفه يقولون ما يشاءون تحت حياته بفصاحه تتنفق من الألسنة إن في ذلك لآيات للمستيقنين (١) .

٢ - لو كان السيف وسيلة المسلمين في إكراه غيرهم لاعتناق هذا الدين لما بقى مسيحي واحد يعيش في مختلف أقطار الشرق ! إن وجود هذه الأقليات المسيحية واليهودية التي ترفل في الثراء وبدرجة أعلى مما تحصل عليه الأغلبية المسلمة لا يذكر دليلاً على سقوط هذا الرعم (٢) .

٣ - الإسلام معناه الخضوع والانقياد وإخلاص القلب له وذلك يتناقض مع الإكراه والإجبار وقد نهى القرآن الكريم عن الفتنة في الدين وأعتبر فتنة المتندين في دينه أشد من قتله قال تعالى : (والفتنة أشد من القتل) (٣) .

وهذا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعيش غلامه على نصرانيته ، إلا أنه عرض عليه الإسلام ، ولم يجره على الدخول فيه حين أتى ، ومع هذا من عليه بالخرية ، وأعتقه يدل لذلك ما حدث به عبد الرحمن بن مهدي عن شريك عن أبي هلال الطائني عن وُسْق الرومي قال : كنت ملوكاً لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان يقول لي : أسلم فإنك لو أسلمت استعنت بك على أمانة المسلمين فإنه لا ينبغي لي أن أستعين على أمانتهم من ليس منهم قال : فلبيت ، فقال : (لا إكراه في

(١) رسالة التوحيد : للإمام محمد عبده - تحقيق د / محمد عمارة - ص ١٦٧ ، بتصرف ط : دار الشروق - أول ت : ١٩٩٤ م - ١٤١٤ هـ .

(٢) الإسلام وخرافة السيف : د / عبد الودود شلبي - ص ١١٨ ، ط : مؤسسة الخليج العربي - أول ت : ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .

(٣) سورة البقرة : آية رقم : ١٩١ .

الدين)) . قال : فلما حضرته الوفاة أعنقني وقال اذهب حيث شئت () .

أين هذا من قول أعداء الدين أن الإسلام انتسر بالسيف أو بالإكراه وما هو أمير المؤمنين يعرض على غلامه الإسلام ، فيطلب دعما خوف أو خيبة أو وجل ، لانه يعلم أنه قبل ان يخاطب فيه أمير المؤمنين ، فإنه يخاطب فيه كونه مسلماً فرض عليه دينه وإسلامه أن يعيش الناس في حرية فيما يعتقدون ويفسدون ، وأمير المؤمنين عمر رضي الله عنه كار من احرص الناس على تطبيق فرائض الله في أرضه

وفيما سبق تحدثت عن دوافع الحرب في الإسلام والتي أراها لا تخدو حماية حرية العقيدة ودفع الفتنة ورد كيد الأعداء ونصر المستضعفين وبيان لها من خلال ذكرها أن كلام الأفاسين حول الجهاد الإسلامي والفتويات كلام باطل ذكرناه سابقاً ودحضناه فننتقل بعد ذلك إلى التوجيهيات النبوية قبل الحرب ونراها في حملها تقر السلام وتحقيق الأمان وذلك من خلال المطلب اللاحق فإليه .

(١) سورة البقرة : آية رقم : ٢٥٦ .

(٢) الاموال للهام الحافظ أبن عبيد القاسم بن سلام - ص ٤٤ ، ط : دار الفكر ت :

المطلب الثاني**توجيهات الرسول قبل الحرب**

لقد أرسل الله رسوله محمدًا (ﷺ) رحمة للعالين على امتداد الزمان والمدائن . بقول تعالى : (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) (١) ولقد لازمته الرحمة في كل أحواله . حتى في حال اضطراره إلى حرب من ثابذه العداء ، أو تطاول على بيضة - أرض - الدين ، أو على أهله صادأ لهم عن ذكر الله ، أو فاتناهم عن دينهم .

يستبّن لنا ذلك من خلال توجيهاته التي نأخذ منها القبس لنستحضر بد ، والنور الذي يهدينا السبيل ، والليك هذه الأقباس :

القبس الأول :

قوله (ﷺ) فيما يرويه عنه سليمان بن عبد الله عن أبيه قال : كان رسول الله (ﷺ) : اذا امر امراً على جيش او سرية او صاه في خاصته بنقوى الله ، ومن معد من المسلمين خيراً تم قال : اغزوا باسم الله في سبيل الله . قاتلوا من كفر به . اغروا ولا تنغلوا ولا تخونوا ولا تغدوا ولا تقتلوا ولا تليداً واذا لقيت عدوكم من المشركين فادعوهم إلى ثلاثة خصال او خلال فآيتين ما اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين . فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم انهم يكونون كالعرب المسلمين بحرى عليهم حكم الله الذي بحرى على المؤمنين ، ولا يكون لهم في الفتنة والفن شن إلا أن يقاتلوا مع المسلمين ، فإن هم

(١) سورة الأنبياء : آية رقم : ١٧ .

السلام وال الحرب في دين الله: مفهوماً ومتابعاً

أبوا فلتهم الجزيد . فلن هم أجابوك فاقبل منهم وكف شدريه و سخع منه رائعا
فاستصر بالله عز وجلهم ^(١) .

القسم الثاني :

القسم الثالث:

و قوله (ع) فيما يرويه عنه عطاء بن السائب عزه بقوله : اللهم إنا
ان جئنا من حرب المسلمين كان اميرهم سلمان حادثة نعمت بهم يومها في
قصور فارس . فتالوا : يا أبا عبد الله ، لا تنهى لهم اي رواية ثقيلة ، ما عند
دعونك ادعوههم كما حلت رسول الله يدعوهم ، فاتاهم : محدثك ، محمدبي قال
إما أنا رجل منكم فارس ترون العرب يطريقون ، فلما رأيتهم بيغان
مثل الذي لنا . وعليكم مثل الذي علينا ، وإن أبيتم إلا عتبينا زلزال ، لستن
عليه وأعملونا الجزيء عن يد وانتم صاغرون قال : وربيع : والله يعلم بخلافه محتاج
تكلم - بالفارسية وانتم غير حمودين ، وإن أبيتم نابايل عتبينا زلزال ، والله يعلم

(١) صحيح مسلم بشرح النووي : ج ٢ - ص ٣٨ - ٣٩ - باب : بليل - ١٩٠٨٧
البعود وأصحابه ، ثنا عبد القاسم بن سلام - ص ٣٢، ٦٦٣، ٦٦٤ - حاكم الروماني
داود : ٢٠٢٥ - ٢٠٢٦ - ٢٠٢٧ - ط : دار الريان .
باب : بليل - ١٩٠٨٧

(٢) فتن المدارس يقترح صحيحة الاجماع البخاري : ج - ٦ ، ص - ١٣٠ ، ح - ١١٠ . روى : عائشة
البخاري والسر بن الدجى ، للمشتركون باللدى ليتالقهم - حل : مكتبة ابن - مجده الاتية بعنوان سمع

قالوا : ما أخـنـ بالـذـى يـعـطـيـ الجـزـيـةـ وـلـكـنـ نـقـاتـلـكـمـ . فـقـالـواـ : يا أبا عبد اللهـ إلا تـنـهـدـ إـلـيـمـ ؟ـ قـالـ : لاـ ،ـ قـالـ : فـدـعـاـهـمـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ إـلـىـ مـثـلـ هـذـاـ ثـمـ قـالـ :ـ أـنـهـدـواـ إـلـيـمـ ،ـ فـقـالـ :ـ فـنـهـدـناـ إـلـيـمـ فـفـتـحـنـاـ ذـلـكـ الـقـصـرـ (١)ـ .

من التوجيهات النبوية السابقة يظهر لنا ، وجهة النظر الإسلامية في الحرب فرسول الله - يؤثر اعتناق القوم الإسلام ، ويوصي بدعوتهم إلى الله ، والثانية معهم قبل إعلان الحرب عليهم - التي يدخلها المسلمون وهم مضطرون - فحسن أن يهدىهم الله . ومن هنا تتحدد وظيفة المأمور والمقاتل المسلم ، فليست هي إطاحة الرؤوس وإلزام الأرواح والنفوس ، ولكنه ما دام يقاتل في سبيل الله - فواجبه أن يحب إلى الناس رب الناس ، بالتودد إليهم تودداً كبارهم في الإسلام تخزي به أرواحهم وتفتح قلوبهم " (٢) .

فإذا فرضت المعركة نفسها ، كان لابد قبل بدء القتال من الالتزام بهذه الضوابط :

- ١ - القتال في سبيل الله ، وذلك قوله في القبس النوراني الأول " انطلقا باسم الله وفي سبيل الله " .
- ٢ - دعوة الخصوم إلى الإسلام .
- ٣ - الاستعداد لبذل النفس في سبيل الله .
- ٤ - كتمان السر .

(١) جامع الترمذى على خمسة الأحوذى : ج ٥ - ص ١١٢، ١١٣ - كتاب السير بباب الدعوة قبل القتال - ط : دار الفكر .

(٢) المجهاد مفهومه وضوابطه : د / محمود محمد عماره - ص ٢٤ - ط : التوحيد أول ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .

٥ - الدعاء بالنصر على الاعداء ، ومن ذلك دعاؤه صلى الله عليه وسلم "اللَّمَّا نَزَّلَ الْكِتَابَ، وَجَرَى السَّحَابُ، وَهَازَمَ الْأَحْزَابَ أَهْزَمَهُمْ وَانْصَرَتْنَا عَلَيْهِمْ" (١).

هذا وهناك أخلاقيات أوجبها الإسلام على المقاتلين باسم الله أثناء جهادهم وقتلهم كائناً تبرز الوجه الرحيم للإسلام والمسلمين ، فما في هذه الأخلاقيات

(١) السابق : ج ٢٣ والحديث ورد في فتح الباري - ج ٦ ص ١٨٢ ، رقم ٢٠٢٦ ك : الجباد ، ب : لَا نَنْبَغِلُ نَقَاءَ الْعَدُوِّ بِسَابِقٍ .

المطلب الثالث

أخلاقيات المسلمين أثناء الحرب

إذا كانت الحرب التي توفرت دوافعها ومبرراتها ، وتمت دعوة القوم إلى الإسلام قليلاً ثلاثة وعرضت عليهم العروض الكريمة التي ضمنتها أحاديث النبي ﷺ على ما سبق ورفضها الماكرون ، ودخل المسلمون الحرب ، فإن دينهم يفرض عليهم آداباً لابد عليهم من مراعاتها ، وهي :

- ١ - لا يباح الدخول في الحرب إلا بعد إعلانها للعدو في مدة تكفل لوصول خبرها إليهم ، وذلك بدعوتهم إلى الإسلام وجوباً من تبلغهم الدعوة، واستحباباً من بلغتهم ، وإن أبوا فلا إكراه .
- ٢ - لا تكون الحرب عند وقوعها حرب إبادة أو تكيل ، فلا يباح قتل من لا يقاتل أو يشارك في القتال بالرأي والتبيير ، أو بتقديم مساعدات وأمدادات مادية للعدو ، فتحصر الحرب مع المقاتلين ، ولا حرب مع المدنيين ، فلا يقتل الأطفال الصغار والنساء والشيوخ والعجزة والرهبان في المعابد ، والعسقاء - الأجراء - ، أو أصحاب الحرف ، ولا تخريب أصلاً من قطع الأشجار أو هدم للبنيان أو تدمير للمنشآت ، إلا قدر ما تقتضيه الضرورة استثناءً ، ولا إخافة للأهالي .
- ٣ - وجوب مراعاة قانون الرحمة الإنسانية بال العدو فلا تباح المثلة بقتلهم حتى وإن فعلوها بالمسلمين ، كما لا يجوز الإجهاز على المجرح ، ولا يباح انتهاك الحرمات ، ولا يجوز النهب للأموال ولا السلب ، وعند الانتصار حرم الغلول - الخيانة - أو اغتصاب شن من الغنائم قبل قسمتها.

٤ - المساعدة إلى وقف الحرب تلبية لرغبة السلم متى جنح أحد الجانبين إليه مصداقاً لقول الله تعالى : (وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنِحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ أَسْمَاعُ الْعَلِيمِ) (١).

ولقد كان الرسول وخلفاؤه من بعده في غاية الحرص على توجيه الجيش الإسلامي إلى الآداب الإسلامية في الحرب (٢).

فمن وصايا الرسول (ﷺ) الفائدة الجامعة العظيمة ما رواه سليمان بن عبد الله - رضي الله عنه - : كان رسول الله إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ، ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال : اغزوا باسم الله في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، أغروا ولا تخذلوا ولا تخونوا ولا تغدووا ولا عذلوا ولا تقتلوا ولدوا (٣).

ولا شك أن هذه الوصية من الرسول (ﷺ) لامير الجندي ، وصيحة يرى منها السلام كلاماً ووضوحاً ، فهو يأمر الجندي أثناء الحرب ، بعدم الغدر ، وبعدم المثلث بالقتل من الأعداء ، وبعدم قتل من لا يقاتل ، إنها السماحة النافذة حتى مع العدو في أحرج الأوقات ، تحمل للحياة رسالة البناء ، وتحت التحريم والمحمد لأنها قائمة على الإصلاح والتعمير .

وقد كان هذا هو مسلك الخلفاء الراشدين من بعده فهذا أراف الأمة بالأمم سيدنا أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - يوصي سيدنا أسامة بن زيد رضي الله عنه وجنوده قبيل مغادرتهم المدينة تأمينة الروم قائلاً لهم " أيبا الناس قنعوا أوصيكم بعشرين فاحفظوها عنك : لا تخونوا ولا تغلو ، ولا تغدو ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا طفلاً صغيراً ، ولا شيخاً

(١) سورة الانفال : آية رقم ٦١ .

(٢) التعاليم السنية بين المسلمين وغيرهم داخل دولة واحدة - ص ١٣ ، وما بعدها سابق .

(٣) تقدم ترجمة في ج ٣٦

كبيراً ولا امرأة ، ولا تعقرؤا - تقطعوا - مخلاً ولا محرقوه ، ولا تقطعوا شجرة مثمرة ، ولا تنكحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا لملائكة ، وسوف ترون باقون قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوههم وما فرغوا أنفسهم له ، وسوف تقدمون على قوم يأتونكم بآنية فيها ألوان الطعام ، فإذا أكلتم منها شيئاً بعد شئ فاذكروا اسم الله عليه ، وتلقون أقواماً قد فحصوا أوساط رؤوسهم - أى حلقوا وسطها - حولها مثل العصائب ، فاختفقوهم بالسيف خفقاً اندفعوا باسم الله " (٤) .

تلك هي وصية أبا بكر - رضي الله عنه - الخليفة الأول والمتهم
 تماماً لتعاليم الإسلام واراء النبي وآخاهاته ، قوله وعملاً وهى من
 الوصايا الخالدة في التاريخ ، وتنطوى على أشرف المبادئ الإنسانية
 وأسمها ، كما تحوى دستوراً عظيماً لتنظيم الحروب وقصر أخطارها على
 المغاربين وحدهم ، ومنع المثلة والتخريب ، وحقن دماء غير المغاربين من
 النساء والأطفال والشيوخ . ولم يبح للجيش إلا ما يسد حاجتهم فهى
 بتلك المبادئ تختلف اختلافاً كثيراً عن نظم الحرب وشرائعها التي كانت
 نافذة في هذا الزمن ، فقد كان الروم والفرس يعاملون سكان البلاد
 التي يغزونها ويفتحونها معاملة العبيد والارقاء ، فلهم أن يقتلوهم أو
 يبيعوهم أو يستخدموهم كيفما أرادوا ، ولا تنطوى شرائع الحرب
 الحديثة التي وضعتها الدول الأوروبية في مؤتمر لاهاي سنة 1899 ميلادية
 على مباديء أفضل من هذه المبادئ التي مضى عليها أكثر من أربعة
 عشر قرناً ، والتي حوتها وصية أبا بكر - رضي الله عنه - بجنده .

(١) تاريخ الاصم والملوك للطهري، - ٢٣٣٦ م.

ما لم يكن مشاركاً في الحرب بماله او برأيه او بعكيدة يديرها مع الاعداء ضد معسكر المسلمين هنا بدل قتله وقد قتل رسول الله دريد بن الصمة في غزوة حنين مع أنه كان له من العمر مائة وعشرون لانه هو الذي دبر الحرب مع قائد الكفرة مالك بن عوف ينتظر الرحيم المختوم : للمبروكفوري - ص ٤٠٠ - ط : مكتبة الزمان .

تدل هذه الوصية كذلك على سو روح الصديق وتشبهه بتعاليم الإسلام الصحيحة التي نظمت أمور الحرب على أسس إنسانية رحيمة ، تحجل أدعيا ، الدنيا الذين يظهرون بمظهر خدام الإنسانية وهم أضري العوادي علينا . ويرمون الإسلام بأنه دين الهمجية ، وعدم احترام الإنسانية . وهم في كل يوم يصلون الإنسانية من نار الهمجية ضرباً ويزيقونها من الوحشية أقانين ، وجدير بالأمم المتقدمة أن يجعل هذه الوصية أول ما يتزود به الجندي وأن تكون القاعدة التي تبني عليها نظم الحرب بين الدول (١) .

ومثلما أوصى سيدنا أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - جنوده أوصى كذلك سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه - جنوده ، قبل الحرب والرزال . بوصية هي ووصية - أبي بكر - قد خرجتا من مشكاة واحدة مشكاة الرحمـة الحـقة وهـاـمـنـصـوصـيـةـ كـمـاـوـرـدـتـ :

حدثنا القاسم بن الحسن عن الحسن بن الربيع عن ابن المبارك عن حبيبة بن شريح قال : كان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - إذا بعث أمرا ، الجيوش أو صاحبم بتقوى الله العظيم ، ثم قال عند عقد الآلية : بسم الله وعلى عون الله وامضوا بتائيد الله بالنصر وبلزوم الحق والصر ، فقاتلوا في سبيل الله من كفر بالله ولا تعنتوا إن الله لا يحب المعذين لا يحبّوا عند اللقاء ولا يغزوا عند القدرة ، ولا تسرفوا عند الظيمور ، ولا تقتلوا هرما ولا امرأة ولا وليدا ، وتتوّقوا قتلهم إذا التقى الزحفان وعند حـدةـ النـيـضـاتـ - اي شـدـتهاـ وـمـعـظـمـهاـ - وـفـيـ شـنـ الفـازـاتـ ، ولا تخـلـواـ عـنـ الدـنـاـ عـنـ عـرـضـ الدـنـيـاـ ، وـأـبـشـرـواـ بـالـرـبـاحـ فـيـ الـبـيـعـ الذـيـ يـأـتـيـتـ بـهـ وـذـلـكـ هوـ الفـوزـ العـظـيمـ " (٢) .

(١) دراسات في عصر الخلفاء الراشدين : د / عبد الفتاح على شحاته - ص ٤٠، ٣٩ - ت : ١٤٣٦ هـ - ١٩١٦ م بدون نشر .

(٢) غدير - حـدـيـثـ مـحـمـدـ بنـ عـبـدـ اللهـ بنـ مـسـلـمـ بنـ قـتـيبةـ الـيـنـوـرـيـ - جـ ١ـ - صـ ١٠٧ـ - مـدـرـسـةـ لـقـصـورـ الثـقـافـةـ - الذـخـانـرـ رقمـ ١٠١ـ ، إـصـدـارـ اـولـ

وَعَا سِيقٍ يَتَبَيَّنُ لَنَا، أَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الْحَرَبُ، فَهِيَ الْحَرَبُ الَّتِي لَا تَهْتَكُ
فِيهَا حِرْجَةٌ، وَلَا يُقْتَلُ فِيهَا طَفَلٌ أَوْ امْرَأَةٌ أَوْ شَيْخٌ، وَلَا يُحْرَقُ فِيهَا رَعْ
وَلَا يُهْدَمُ فِيهَا بَنَاءً، لَأَنَّهَا حَرَبٌ أَهْلَسَمُ الْإِلَادَامِ، وَهُوَ دِينٌ يَبْشِرُ وَلَا يَهْدِمُ
وَيَعْمَرُ وَلَا يَغْرِبُ، كَمَا أَنَّهَا الْحَرَبُ الَّتِي لَا يَنْقُطُحُ فِيهَا شَحْرٌ وَلَا يَتَلَفَّ فِيهَا
ضَرَعٌ، وَلَا يَمْتَلِّ فِيهَا يَإِنْسَانٌ، فَلَا تَصِيبُ إِلَّا الْمُقَاتَلِينَ فِي سَاحِفَةِ الْوَغْيِ؛
لَأَنَّهُمْ حُرِيصُونَ عَلَى قَتْلِ الْمُسْلِمِينَ، فَلَمَّا كَانَ الْحَرَبُ مُحَصَّرًا فِي مَيْدَانِ الْقَتْلِ،
وَلَا تَتَعْدِي إِلَى الشُّعُوبِ الْأَمْمَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الدِّينَ الْإِسْلَامِ، إِنَّمَا كَانَ مُهْلِكًا
الْبَشَرِيَّةَ بِتَوْفِيرِ مَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ لَّهُمْ، فَهُوَ رِسَالَةُ الْخَيْرِ وَالرَّحْمَةِ وَلَا يُسَمِّ
سُوْطَ عَذَابٍ وَنَقْمَةٍ، افْبَعَدَ هَذِهِ الْمُبَادِيَ السَّاصِمَيَّةَ الرَّحِيمَةَ الَّتِي جَعَلَهَا
الْإِسْلَامُ سِيَاجًا لِلْحَرُوبِ، وَالَّتِي تَقَاطَرَتْ شَهَادَةُ مِنْ وَصَائِيَّ الْحَبِيبِ
الْمُصْطَفَى وَمِنْ وَصَائِيَّ خَلِيفَتِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ، يَرْجِفُ الْمَرْجَفُونَ مِنْ
كِتَابِ الْخَرْبِ وَالْمُسْتَشْرِقِينَ بِاتِّهَامِ الْمُسْلِمِينَ بِإِثَارَةِ الْحَرُوبِ، وَبِأَنَّهُمْ مُحَبُّوْنَ
الْعُدُوانِ، خَسَا هُؤُلَاءِ الشَّالِتُونَ، وَبَشَّرَ مَا يَقُولُونَ، فَلَقَدْ جَاءَ الدِّينُ
الْإِسْلَامِيُّ فِي هَذَا الشَّانِ كَمَا أَيْنَا، بِأَصْوَلِ عَظِيمَةِ شَاخَةٍ تَعْدُ شَاهِدَانِا عَلَى
إِنْسَانِيَّةِ الْإِسْلَامِ تَتَضَامِلُ بِجَانِبِهَا الْمُبَادِيَ الْخَسِيسَةُ، الَّتِي يَصْطَنِعُهَا الَّذِينَ
يَدْعُونَ بِأَنَّهُمْ حَةَ الْمُدْنِيَّةِ فِي الْقَرْنِ الْعَشَرِيْنَ، وَأَزْبَابُ حَقْوقِ الْإِنْسَانِ
وَهُمْ كُلُّ يَوْمٍ يَقْتَلُونَ الْأَطْفَالَ وَالشَّيْوخَ وَيَهْدِمُونَ الْمَنَازِلَ !!!

صورة الجندي المسلم في ساحة القتال

لا شك أن الوصايا السابقة ، والتي أوصى بها الجنود المسلمين قبل حروبهم ، قد أبانت لنا صورة رائعة للجندي المسلم ، والذي " انطلق إلى ساحة الجهاد مسلحاً بهذه الخلائق التي كانت حكم حركته ومنها :

- ١ - إنه يعرف الحق يتبعه وحين يزداد عنه يتمسك به .
 - ٢ - وأن دينه دين " حليار " ينطلق في الأفاق بقوته الذاتية ...
ولا إكراه فيه .

٢- ثم هو مقاتل شريف يعاف العار حتى كأنه ... هو الكفر يوم الروع - أو دون الكفر . إنه كاف العار ... لكن لا يكاف الموت .

٣- تم انه فارس لا يواجه إلا العدوان ، وفي الفروسية لا يقتل طفلا في معركة ليس طرفا فيها ... ولا امرأة ... إنه لا يقتلها ... وإنما يحميها . ولا شأن له بالراهب في صومعته فهو لا يقاتل إلا من حمل السلاح ... أما الراهب فمعركتنا معه فكرية : الرأي يواجه الرأي .. والحجج تقرع الحجج .. إن الجندي المسلم مقاتل شريف ... يعلو فوق الاحقاد بمحضه على المروءة دينه (١) والذي يقاتل في سبيله خلصا صادقا .

٤- ثم انه ثابت صابر : إن الفرق بين المنتصر والمهزوم دائمًا هو مدى الصمود والقدرة عليه والاستمرار فيه ، وذكر الله تعالى يعطي للمجاهد قدرة على القتال ، ودليل ذلك قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْسُمْ فَنَّدْ فَأَبْشِرُوا وَإِذْ كَرُوا اللَّهُ كَثِيرًا عَلَكُمْ تُفْلِحُونَ) (٢)

ففي الآية الكريمة أمر صريح ، بوجوب الثبات عند لقاء العدو مع ذكر الله فالثبات أو طريق النصر ، وأثبت الفريقين أغليهما ، وذكر الله عند لقاء العدو إنما هو إتصال بالقوة الغالية ، قوة أقد أحكم الحاكمين والتي لا يعجزه شئ في السموات ولا في الأرضين (٣)

٥- مقاتل صاحب غاية وهدف .

المقاتل والمجاهد المسلم ، يقاتل باسم الله ، وفي سبيله ، غايته وهدفه نحو العمل على نشر دين الله وإعلاه كلمته - وقد أيدن أن الأعداء قد وضعوا العراقيل في طريق انتشاره - عكينا لنهجه الذي ارتضاه

(١) الجihad مشهود، وخطوابطه : ص ٤٤ سابق .

(٢) سورة الانفال : آية رقم : ٤٥ .

(٣) فلسفة الحرب في الإسلام : د / نادية حسن صقر - ١٣٥ بتصرف - ط: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

ودليل هذه الصورة قوله تعالى : (انفروا خفافاً وتقلاً وجاحدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون) (١) . قوله - تقدست أسلوه - (وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ، فإن انتبه فان الله بما يعملون بصير) (٢) .

فمن الآياتين الکریمتین الغایة واحدی واضحة ، فی الآیة الاولی أن يكون الجیاد بالنفس والمال فی سبیل الله وحده ، وفی الآیة الثانية نفس الغایة الا تكون فتنة فی الارض للمؤمنین ، بحيث يصیر الدين کله لله تعالى " (٣) " .

وهذه الصورة للجندی المسلم ارتداها وتنشأها كل

المجاهدين

(٤)

وهي صورة ملائكة حفيدة ربهم ، هي صورة ملائكة من عرش ربهم
يحيط ، لا يدخلها سلطان شر ، هي صورة ملائكة من عرش ربهم
يحيط ، هي صورة ملائكة عظيم ، هي صورة ملائكة عظيم
(٤) ، يحيط ، لا يدخلها سلطان شر ، هي صورة ملائكة عظيم ، يحيط ،

ـ ملائكة ملائكة سبعة ،

ـ ملائكة ، ملائكة ربهم ، لا يدخلها سلطان ، يحيط ، ملائكة ربهم ،
ـ ملائكة ربهم ، ملائكة ربهم ، ملائكة ربهم ، ملائكة ربهم ، ملائكة ربهم
ـ ملائكة ربهم ، ملائكة ربهم ، ملائكة ربهم ، ملائكة ربهم ، ملائكة ربهم

(١) سورة التوبہ : آیة رقم

(٢) سورة الانفال : آیة رقم : ٤١

(٣) فلسفة الحرب فی الاسلام : ص ١٣٠ بتصریف سابق .

(٤) ملائكة ربهم ، ملائكة ربهم ، ملائكة ربهم ، ملائكة ربهم ، ملائكة ربهم ،

المطلب الرابع

معاملة الأسرى في الإسلام

عرفنا مما سبق أن الحرب التي تفرض على الإسلام والمسلمين تكون حرباً عادلة فاضلة ، فـنـ بـوـاعـتـها ، وـفـيـ أـدـابـهاـ التـيـ أـوـجـبـ الإـسـلـامـ مـرـاعـاتـهاـ فـقـرـأـتـاـ الحـرـبـ ، وـبـعـدـهاـ ، وـهـاـ لـمـ نـحـنـ قـدـ أـبـيـنـ مـاـ كـبـرـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ أـثـاءـ الـحـرـبـ ، وـلـاـنـ نـبـيـنـ مـاـ كـبـرـ عـلـيـهـ بـعـدـهاـ .

وازد أن أهم أمر بعد الحرب ، هو أمر الأسرى من الأعداء ، فـماـ هوـ مـوـقـفـ الإـسـلـامـ مـنـيهـ ؟

نـقـولـ : لـمـ نـرـ دـيـنـاـ مـنـ الـأـدـيـانـ يـهـتـمـ بـالـأـسـيرـ حـبـاـ لـهـ وـعـطـفـاـ عـلـيـهـ وـرـعـاـيـةـ لـشـعـورـهـ ، وـاطـعـاهـهـ ، كـبـدـيـنـ الـإـسـلـامـ ، قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ : (وـيـطـعـمـونـ الـطـعـامـ عـلـىـ حـبـهـ مـسـكـنـاـ وـتـبـيـنـاـ وـأـسـيرـاـ) * إـنـمـاـ نـطـعـمـكـمـ لـوـجـهـ اللـهـ لـأـرـبـدـ بـمـكـنـمـ حـزاـءـ وـلـاـ شـكـورـاـ) (١) .

ولـنـاـ فـنـ رـسـوـلـ اـللـهـ أـسـوـةـ حـسـنةـ :

فـنـ خـرـوةـ بـدـرـ الـكـبـرـىـ ، وـخـتـارـ غـرـوةـ بـدـرـ الـذـاتـ ، لـانـهـ أـوـلـ لـقـاءـ مـسـلـحـ بـيـنـ الـمـسـلـمـينـ وـبـيـنـ مـنـ أـدـاقـوـهـمـ الـأـمـرـيـنـ مـنـ الـمـشـرـكـيـنـ ، وـكـانـ الـظـلـنـ أـنـ يـشـفـ الـمـسـلـمـينـ غـلـيـلـهـمـ بـعـدـ اـنـتـصـارـهـمـ ، لـكـنـ ذـلـكـ لـمـ يـحـدـثـ لـقـدـ قـتـلـ فـنـ بـدـرـ تـدـدـ غـفـيرـ مـنـ صـنـادـيدـ قـرـيشـ وـكـبـرـاـنـهاـ فـنـ طـلـيـعـتـهـمـ فـرـعـوـنـ هـذـهـ الـأـحـدـ " أـبـوـ جـبـلـ " ، تـمـ وـقـعـ مـنـهـمـ فـيـ الـأـسـرـ أـرـبـعـةـ وـسـبـعـوـنـ وـقـدـ أـمـرـ بـنـقـلـ الـقـتـلـرـ مـنـ مـصـارـعـهـمـ التـيـ كـانـوـاـ بـهـاـ إـلـىـ - قـلـيـبـ بـدـرـ - ، وـكـانـ

(١) سـوـرـةـ الـأـسـرـاءـ . الـآـيـةـ رـقـمـ ٨٠٧ :

من سنت (٥٦) في مخازيه - إذا مر بحقيقة أمر بها فدققت ، واهم من ذلك لم يكن يسأل عن صاحبها ، إن كان مؤمنا أم كافرا !!

وليعلم (المتحضرون) اليوم أنهم يدفون رجالنا "أحياء" بينما نحن نكرّمهم فتدفن موتاهم ، ولا نزكّهم للسباع نهبا ! (١).

لما بلغ رسول الله (ص) المدينة استشار أبو بكر - رضي الله عنه - في قضية الاسرى ، فقال أبو بكر - رضي الله عنه - هؤلاء بنو العم والعشيرة والأخوان ، وإن أردت أن تأخذ منهم الفدية ، فيكونون ما أخذناه قوة لنا على الكفار ، وعسى أن يهدّيهم الله ، فيكونوا لنا عضدا فقال رسول الله (ص) ما ترى يا ابن الخطاب ؟ قال قلت : والله ما أرى أن أبو بكر ، ولكن أرى أن مكنتن من فلان فأضرب عنقه حتى يعلم الله أنه ليست في قلوبنا هواة للمشركين ، وهؤلاء صناديدهم وأنتمهم وقادتهم

فيبيو رسول الله ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت ، واحد منهم الفداء (٢)

وأنزل الله - عز ذكره - (ما كانَ لِئِنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُنْجِنَ فِي الْأَرْضِ ثُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمْسَكُمْ فِيمَا أَخْدَثْتُمْ عَذَابًا عَظِيمًا) (٣)

قال الإمام القرطبي : " أعلم الله سبحانه وتعالى أن قتل الاسرى الذين فودوا بيدر كان أولى من فدائهم ، وقال ابن عباس - رضي الله

(١) الجهاد مفهومه وضوابطه : ص ٤٧ ، سابق.

(٢) الرحيق المختوم : لفضيلة الشيخ / صفي الرحمن الباركفورى - ص ٢٤٨ سابق.

(٣) سورة الانفال : آية رقم : ٦٧ - ٦٨ .

عنه- انزل الله عز وجل (فاما منا بعد وإما فداء) ^(١) ولقد غفر الله لآل بدر جميعاً في كتاب من الله سبق يقول الله تعالى : (لولا كتاب من الله سبق لمسككم فيما أخذتم عذاب تعظيم) ^(٢)

قال الأعمش : سبق منه أن لا يعنّي أحداً شهد بدرأ وقال شعبية عن مجاهد : (لولا كتاب من الله سبق) أي لهم بالغرة ^(٣) ولكن لماذا كره الله المسلمين أن يقادوا الأسرى يوم بدر بالمال وتنزلت الآيات من السماء على خلاف ما فعل الرسول وهو الإنخان ، ! يقول : سيد قطب " يرحمه الله " لقد كانت غزوة بدر هي المعركة الأولى بين المسلمين والمشركين وكان المسلمون ما يزالون قلة ، والمشركون ما يزالون كثرة ، وكان نقص عدد المغاربين من المشركين مما يكسر شوكتهم ، وبذل كبرياتهم ويعجزهم عن معاودة الكفة على المسلمين وكان هذا هنـاً كـبـراً لا يـعـدـ لهـ الـمـالـ الـذـيـ يـأـخـذـونـهـ مـمـاـ يـكـونـواـ فـقـراـ .

وكان هناك معنى آخر يراد تقريره في النفوس وتنبيهه في القلوب وذلك هو المعنى الكبير الذي عبر عنه سيدنا عمر - رضي الله عنه - في صرامة ون الصاعة وهو يقول : وحتى يعلم الله أن ليس في قلوبنا هواة للمشركين ، لذين السببين البارزين خسب - والله أعلم - أن الله سبحانه كره للمسلمين أن يقادوا الأسرى يوم بدر عال ^(٤) .

وتحمل القول : أن الرسول ^(ص) قد عامل أسارى بدر ، من صناديد الكفرة الذين أذوه وأذوا أصحابه بالرحة وقبل منهم الفداء ،

(١) سورة الانفال : آية رقم : ٦٨ .

(٢) سورة محمد : آية رقم :

(٣) الجامع لحكام القرآن : ج ٧ - ص ٤٨ - ط : دار الكتاب العربي - ت: ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .

(٤) فـي ظـلـالـ القرـانـ : جـ ٢ـ صـ ١٠٥ـ طـ الشـروـقـ .

ولم يأخذ باتخانهم - فتاتهم - وقد عاتبه ربه وفـن نفس الوقت غفر له وللمسلمين أحـعنـ . وفـن كتاب سـبـقـ لهم بالـغـفـرـةـ ثم أباحـ لهمـ منـ رـحـتـهـ لهمـ الـاـنـتـقـاعـ عـاـ اـخـذـواـ مـنـ فـدـاءـ ،ـ وـقـالـ :ـ (ـ فـكـلـوـاـ مـمـاـ غـيـرـتـمـ حـلـلاـ طـيـباـ وـأـتـقـوـاـ اللـهـ إـنـ اللـهـ غـفـرـ (ـ جـيـمـ)ـ (ـ)ـ هـذـاـ وـأـمـرـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ فـيـ شـانـ الـأـسـرـىـ عـامـةـ .ـ تـوـضـحـ الـأـيـةـ الـكـرـيمـةـ (ـ مـاـ كـانـ لـنـبـيـ أـنـ يـكـوـنـ لـهـ أـسـرـىـ حـتـىـ يـتـخـذـ فـيـ الـأـرـضـ)ـ (ـ)ـ .ـ

والـأـيـةـ الـكـرـيمـةـ :ـ (ـ فـإـذـاـ لـقـيـتـمـ الـذـيـنـ كـفـرـوـاـ فـصـرـبـ الرـقـابـ حـتـىـ إـذـاـ أـخـسـنـوـهـمـ فـشـدـوـاـ الـوـثـاقـ فـإـمـاـ مـنـ بـعـدـ وـإـمـاـ فـدـاءـ حـتـىـ تـضـعـ الـحـرـبـ أـوـ زـارـهـاـ)ـ (ـ)ـ

حيـثـ تـبـيـانـ ضـرـورـةـ أـخـذـ الـأـعـدـاءـ بـالـشـدـةـ ،ـ وـالـإـتـخـانـ حـتـىـ تـنـكـسـرـ شـوـكـتـيـمـ اوـ يـقـعـ مـنـهـمـ فـيـ الـأـسـرـ مـنـ يـقـعـ .ـ

وقد ذكر الماوردي في الأحكام السلطانية . أن الإمام غير في الاسرى بين القتل والاسترقاق والبقاء ، بأسرى من المسلمين أو نظير مال أو عمل صالح يقدمونه للمسلمين والمن عليهم ، كذلك ورد أن على ولـيـ أـمـرـ الـمـسـلـمـينـ ضـرـورـةـ مـتـابـعـةـ التـعـرـفـ عـلـىـ أـحـوـالـ أـسـرـىـ الـمـسـلـمـينـ لـدـىـ الـأـعـدـاءـ وـزـيـارـتـهـمـ .ـ وـفـيـ التـارـيـخـ الـإـسـلـامـ أـمـثـلـةـ وـمـاـذـجـ لـكـلـ هـذـهـ الـعـامـلـاتـ ،ـ مـنـ ضـرـورـةـ الإـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ أـبـنـ الـقـيـمـ فـيـ زـادـ الـمـعـادـ -ـ نـفـيـ اـسـتـقـاـقـ -ـ (ـ)ـ -ـ لـلـرـجـلـ الـحـرـ الـبـالـغـ ،ـ وـالـإـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ الـمـسـلـمـينـ -ـ يـرـغـمـ حـرـصـ الـإـسـلـامـ عـلـىـ إـلـغـاـ،ـ الرـقـ -ـ يـضـطـرـوـنـ إـلـىـ اـسـتـقـاـقـ بـعـضـ الـأـسـرـىـ

(١) سورة الانفال : آية رقم : ٦٩.

(٢) سورة الانفال : آية رقم : ٧٧.

(٣) سورة حمد : آية رقم : ٤.

معاملة للأعداء، بالثلث. ويكثر أن يكون هؤلاء الأسرى من أفرقاء العدو الذين تم اسرهم واثروا الا يعودوا إلى سادتهم ، وأحياناً يستيق السلمون بغض الأسرى من سادة الأعداء للضغط بهم على الإعداء ، وتغيير أسرى المسلمين بهم . وتبيل أكثر المفكرين إلى اعتبار حكم الأسرى بين المن والفدا - ويررون ما عدا ذلك من قتل واسترقاق ، هي أحداث أو أحكام قضت بينما ظروف خاصة وقد تغيرت " () ونحن مع هؤلاء المفكرين تبيل.

(١) العلاقات الدولية والسياسة الخارجية في الإسلام : للأستاذ عبد التواب محظوظي - ص ١٤٨ عما بعدنا - ط : المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - ت : ١٩٧٦ - ج ١٩٩٩

خاتمة

وبعد فيما بحث قد حيرته وصنفته يدور كله حول قول دعوة الحق في السلام وال الحرب . وقد رأينا قوله يضبط الأمرين - السلام وال الحرب - ضبطاً دقيقاً ينجم عنه ابعاد شبح الحرب عن الناس ، وندعوهم إلى التعاون والتراحم والتلاحم وقد رأينا ما سبق أن رسول هذه الدعوة (%) قد أثر السلام على الحرب في مواطن كثيرة على حد أنه قبل صاحباً محففاً وأثره على انتصار كان بين يديه ، وفي ذات الوقت دخل الرسول وصحابته غمار الحرب ، وهم مضطرون بعد ما توافرت لهم بوعثياً . والتي تعد في نظر الإسلام حرباً شريفة نبيلة لا يهتك فيها عرض . ولا تقتل امرأة ولا يقتل فيها طفل ولاشيخ ولا تقلع فيها شجرة ، ولا يهدم فيها بناء إلا إذا ترس في العدو ، ويكون قدر الحاجة .

إنها حرب بين المقاتلين في ساحة الجهاد على ما بينت ووضحت وصايا رسول الله (%) له والتي أوصى بها جنوده ، والتي سار على دربها - الخلفاء الراشدون من بعده ، والتي فيها على ما سبق أن قائد المسلمين يدعوا القوم للإسلام ، فهو ذاuber لأجل هذا الفرض ولا شئ دونه كما يجدون بتنا بكل يقين أن نصف الجهاد في الإسلام بأنه جهاد عبود الغالية ، تحميء المبادي ، وهو جهاد يعد في الإسلام ضرورة لا غاية ووسيلة أخيرة يلتجأ إليها الإسلام إن أعزته الوسائل . ومعروف لدى الملتزمين ، أن الضرورة تقلل بقدرها ولا تarris إلا متعينة ، وفي أخص الظروف وأمسها وأقسامها ، ومن المعروف كذلك كما سبق أن بين أن الإسلام لم يدخل معركة إلا مضطراً ولم يخض معركة لم يدع إليها ولم تخضها متشفياً ولم يعرف أبناءه الماهدون الانتقام ولا الوحشية ، فلا يقاتل المسلمون من هادنوهם أو سالوهم ، لأن دينهم يفرض عليهم احترام العهود ما لم تكن الخيانة من الأعداء - وإنما يقاتل المسلمون من قاتلوهم ونلاؤهم وتربيصوا بيم الدواز وهذا حق مكفول لكل بني البشر - حق الدفاع - وليس المسلمين بدعا فيه .

وفي النهاية

اقول . هذا جبدي . فإن كنت قد وفقت فصر الله ، وإن كانت
الآخرى فحسبن أنس اجتهدت وادعو الله أن يفك الحصر وينهب العى .
اللهم أمين

والحمد لله في بدء وفي ختم

د / شعبان على أحمد أبو طه

مدرس الدعوة والثقافة الإسلامية بالكلية

المصادر والمراجع مرتبة حسب الحروف الهجائية

- ١- الإسلام وقضايا الحوار ، د / عمود حدى زقزوق ، ط : المجلس الأعلى للشورى الإسلامية ، القاهرة -١٤٢٣ هـ - ٢٠٢ م
- ٢- الإسلام عقيدة وشريعة : للإمام الشيخ / عمود شلتوت ، يرحمه الله - ط : الشروق - السادسة عشرة - ت : ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .
- ٣- الإصابة في تبيير الصحابة : للحافظ بن حجر - ط : دار الفكر - بدون تاريخ .
- ٤- الإسلام وخرافة السيف : د / عبد الودود شلبي : ط : مؤسسة الخليج العربي ، أولى ، ت : ١٤٠٧ هـ ت ١٩٨٧ م .
- ٥- الاموال : للإمام / الحافظ ابن عبید القاسم بن سلام ، ط : دار الفكر ، تحقيق : د / محمد خليل هراس - ت : ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ٦- البداية والنهاية : للحافظ بن كثير الدمشقي - ط : مكتبة المعارف بيروت - الخامسة ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م .
- ٧- التمايز السلمي بين المسلمين وغيرهم داخل دولة واحدة : للاستاذ بسور رحن هدایات ، ط : دار السلام ، أولى - ١٤٢١ هـ - ٢٠١ م
- ٨- التربية الإسلامية : لفضيلة الشيخ / محمد متول الشعراوى - يرحمه الله - ط : مكتبة التراث الإسلامي ، بدون تاريخ
- ٩- تاريخ الحروب الصليبية : لستيفن فنسمان - ترجمة : د / السيد الباز العريبي . ط : بيروت ، الثانية - ١٩٨١ م .

- ١٠ التاجر على التاريخ الإسلامي : د / أبو الوفا أحمد عبد الآخر ، ط : الاهرام ، اول ، ت - ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م
- ١١ أخبار مفبود وضوابطه : أ . د / محمود محمد محمد عمارة ، ط : التوحيد ، اول ، ت : ١٤٢٥ هـ ٢٠٠٤ م
- ١٢ جامع الترمذى على تحفة الاحورى - للمبارك كافوري - ط : دار الفكر .
- ١٣ الحرب والسلام فى الإسلام : إعداد المكتب الفنى لنشر الدعوة بوزارة الأوقاف المصرية - الكتاب رقم : ١٤ - ت - رجب ١٢٩٩ هـ - ١٩٧٩ م
- ١٤ حقائق الإسلام وأباطيل خصومه : للأستاذ / عباس العقاد ، ط : نبضة مصر .
- ١٥ الخوار ذات والأخر : د / عبد الستار الهيثى ، كتاب الأمة ، عدد ١٩ ، ت - حرم ١٤٢٥ هـ
- ١٦ حضارة العرب : جاستاف لوبيون ، ترجمة محمد عادل زعير - ط : عيسى البابى .
- ١٧ دراسات إسلامية في العلاقات الدولية والاجتماعية : د / محمد عبد الله درار ، تحقيق أ / أحد مصطفى فضيلة تقديم د / عبد العظيم الملحعن - ط : دار العلم بالكويت - ط : ٥ - ت : ١٤٢٤ هـ ، ٢٠٠٣ م
- ١٨ الدعوة إلى الإسلام : لتوomas أرنولد ، ترجمة د / حسن إبراهيم حسن ، د / عبد الحميد عبدين ، اسماعيل النحراوي ، ط : مكتبة النبضة المصرية ، بدون تاريخ

- ١٤ دراسات في عصر الخلفاء الراشدين : د / عبد الفتاح على شحاته ، بدون ناشر ، ت - ١٣٩٠ هـ ، ١٩٧١ م
- ١٥ الرحيق المختوم في السيرة النبوية : للأستاذ / صفي الرحمن المباركافوري - ط : مكتبة الإيمان بالنصرة ، أولى - ت - ١٤١٢ هـ - ١٤٩٣ م
- ١٦ رسالت التوحيد : للإمام محمد عبد الله يرحمه الله - تحقيق : د / محمد عمارة - ط : دار الشروق - أولى - ت - ١٤١٤ هـ - ١٠٤ م
- ١٧ صحيح مسلم بشرح النووي : ط : للإمام مسلم بن حجاج القشيري - ط المطبعة المصرية
- ١٨ الطبقات الكبرى للعلامة : محمد بن سعد - تحقيق أ . د / حرمة النشرتى والشيخ - عبد الحفيظ فرغلى ، د / عبد الحميد مصطفى ، ط : المكتبة القيمة - بدون تاريخ
- ١٩ العالم والغرب : لارنولد تويني - ط : الدار القومية للطباعة والنشر - بدون تاريخ
- ٢٠ العلاقات الدولية في الإسلام : د / وهبة الزحيلي - ط : مؤسسة الرسالة - بيروت ، أولى - ١٤٠١ هـ - ١٨٨١ م
- ٢١ العالم الإسلامي اليوم : الأستاذ / محمود شاكر - ط : دار الصحوة بالقاهرة - ط " أولى - ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م
- ٢٢ العلاقات الدولية والسياسية الخارجية في الإسلام : للأستاذ / عبد التواب مصطفى - ط : المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - ت - ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م

- ٢٨- فتح البارى بشرح صحيح البخارى : للإمام / أحمد بن حنبل
حجر العسقلانى - ط : مكتبة الإيمان .
- ٢٩- اختصار تفسير ابن كثير : اختصار وتحقيق : الشيخ / محمد عبد الصابونى - ط : دار الصابونى ، بدون تاريخ
- ٣٠- نحر والآخر ، صراع وحوار : للأستاذ / ناصر الدين الأسد - ط :
بيروت ، اول - ت - ١٩٩٧ م .